مجلة العلوم القانونية و الاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

إشكالية تطبيق المعاهدات واللوائح الصحية الدولية في مجال مكافحة الأوبئة.

(البحث ممول من عمادة البحث العلمي بالجامعة)

The problem of implementing international health treaties and regulations in the fight against epidemics

بدر الدين عبدالله حسن حمد*

الجامعة الإسلامية–المدينة المنورة–كلية الأنظمة والدراسات القضائية (السعودية)

abhassan@mail.ru

تاريخ إرسال المقال: 2021/04/28	تاريخ القبول: 2021/05/17	تاريخ النشر: 2021/06/01

* المؤلف المرسل

الملخص:

يهدف هذا البحث لدراسة مشكلة تطبيق القواعد واللوائح الصحية الدولية . و مدى فعالية التدابير الدولية التي تقوم بها منظمة الصحة العالمية والمنظمات الإقليمية في مجال مكافحة الاوبئة، خاصة في ظل انتشار جائحة فايروس كرونا المستجد كوفيد -19. يحتوي البحث على مقدمة .وثلاثة مباحث تحتها مطالب. المبحث الأول: التعريف بمصطلحات البحث. المبحث الثاني: منظمة الصحة العالمية وتطور الاتفاقيات واللوائح الدولية في مجال مكافحة الأوبئة. المبحث الثالث: التدابير الإقليمية لمكافحة كرونا ومدى فعاليتها. الخاتمة. تحتوي اهم النتائج والتوصيات. .

الكلمات المفتاحية: اللوائح الصحية الدولية. ; .المعاهدات الدولية. ; .الاوبئة ; منظمة الصحة العالمية

Abstract :

The purpose of the research is to study the problem of applying international health rules and regulations. And the effectiveness of international measures taken by the World Health Organization and regional organizations in fighting against epidemics. Especially the spread of the new Corona virus, Covid-19. The research contains an introduction. And three topics. The first topic: Definition of search terms. The second topic: the World Health Organization and the development of international conventions and regulations in the fight against epidemics. The third topic: regional measures to fighting against Corona and their effectiveness. Conclusion. It contains the most important results and recommendations.

Keywords: International health regulations ; Epidemics. World Health Organization..

مقدّمة:

لقد هددت الاوبئة والامراض حياة الإنسان منذ العصور القديمة، ووفي وقتنا الحالي حصد فيروس كرونا المستجد كوفيد19 حياة الآلاف من البشر. ومكافحة هذه الجائحة تتطلب تضافر الجهود المحلية والإقليمية لمكافحتها.

أهمية البحث ومشكلته:.

انتشار جائحة فيروس كرونا المستجد كوفيد – 19 بين ضعف القواعد والتدبير الدولية والإقليمية والمحلية في مكافحة الاوبئة عموما . لذلك دراسة المنظومة القانونية الحالية ومعرفة نقاط الضعف والقوة فيها يساهم في تطويرها وتقويتها. ومن خلال الدراسة والبحث في هذا المجال لاحظ الباحث قلة الاتفاقيات الدولية الخاصة بمكافحة الأوبئة وكذلك عدم وجود فرع خاص ومستقل من فروع القانون الدولي العام يحتوي علي مبادئي وقواعد وتدابير وآليات فعالة لمكافحة ومحاربة الأوبئة. ويري الباحث أهمية تشكيل فرع جديد خاص بحماية

حياة وصحة الإنسان من الاوبئة. سيسهم هذا البحث بمشيئة الله في إضافة فرع جديد من فروع القانون الدولي العام، وكذلك سيساعد طلاب العلم والباحثين في مجال العلوم القانونية. وايضا سيساعد المنظمات والمؤسسات الصحية التي تعمل في مجال مكافحة الاوبئة.. كذلك تكمن أهمية هذا البحث في حداثة هذا الموضوع الذي لم يتم تناوله ودراسته من كل الجوانب النظرية والتطبيقية.

اهداف البحث:

تتمثل أهداف البحث في التعريف بالاتفاقيات واللوائح الدولية الخاصة بمكافحة الاوبئة و دراسة مشكلة تطبيق القواعد واللوائح الدولية الخاصة بمكافحة الاوبئة ومدي التزام الدول بها. و توضيح مدى فعالية التدابير الدولية التي تقوم بها منظمة الصحة العالمية في مجال مكافحة الاوبئة، خاصة في ظل الانتشار السريع لفايروس كرونا المستجد كوفيد 19.كذلك اقتراح بعض الحلول التي تساعد في تطوير قواعد القانون الدولي في مجال مكافحة الاوبئة .و دراسة مدي فعالية التدابير الدولية والإقليمية والمحلية في مجال مكافحة الاوبئة بغرض تطويرها وتفعيلها. و محاولة إضافة فرع جديد من فروع القانون الدولي العام بمسمى القانون الدولي الصحي.

تساؤلات البحث:

تتلخص تساؤلات البحث في ماهية اللوائح الدولية لمكافحة الأوبئة وما مدي فعاليتها؟ ما هي مقترحات الباحث بشأن تطوير القانون الدولي الحديث في مجال مكافحة الاوبئة ؟ما هي الوسائل والتدابير المقترحة بشأن تطوير الآليات الدولية والإقليمية في مجال مكافحة الاوبئة خاصة فيروس كرونا المستجد؟

أسباب اختيار موضوع البحث:

انتشار وباء كورونا المستجد كوفيد 19 وحصده للأرواح و واثره علي جميع نواحي الحياة يحتم دراسة هذا الموضوع. عدم وجود بحوث ودراسات علمية معمقة في مجال تطبيق القواعد واللوائح الدولية الخاصة بمكافحة الاوبئة وبصفة خاصة مكافحة فيروس كرونا المستجد 19. 3 عدم وجود فرع مستقل من فروع القانون الدولي العام يحوي مبادي و مصادر واليات خاصة بمكافحة الاوبئة سبب رئيس من أسباب اختيار موضوع البحث. ضعف اهتمام بعض المنظمات الإقليمية بصفة خاصة في مجال مكافحة الاوبئة. وعدم وجود اليات فعالة. إقليمية لمكافحة الأوبئة.

منهج البحث :

المنهج المتبع في البحث هو الوصفي التحليلي والمنهج الاستقرائي. وذلك بالرجوع الي الكتب والمراجع ذات الصلة بموضوع البحث. وتوثيق المعلومات بشكل دقيق. والرجوع الي المواثيق والمعاهدات الدولية الاصلية.

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات البحث.

المطلب الأول: تعريف المعاهدة الدولية

الفرع الأول: تعريف المعاهدة الدولية لغة:

جاء في لسان العرب والمُعاهَدَةُ والاعْتِهادُ والتعاهُدُ والتَّعهُّدُ بمعنى واحد وهو إحداث العَهْد بما عَهِدْته، ويقال للمحافظ على العَهْد: مُتَعَهِّدُ ()..

وتأتي المعاهدة في اللغة على عدة معانٍ:

)..(المعاقدة : وهذا يبين المعاهدة هي عقد بين أطراف

.الميثاق و المواثقة()

.المحالفة، أي المتعاهدون يتحالفون على شيء.

من خلال المعاني المذكورة أعلاه يتبين أن المعاهدة تعني الاتفاق، والتمسك بما تم الاتفاق عليه، والمعاهدة الدولية لغة: تعني ما يتم بين الدول من مواثيق واتفاقات وتحالفات في مجال معين.

الفرع الثاني: تعريف المعاهدة الدولية اصطلاحاً:

توجد العديد من التعريفات للمعاهدة الدولية، فالمعاهدة هي اتفاق يكون أطرافه الدول أو غيرها من أشخاص القانون الدولي ممن يملكون أهلية إبرام المعاهدات الدولية ويتضمن الاتفاق إنشاء حقوق والتزامات قانونية على عاتق أطرافه كما يجب أن يكون موضوعه تنظيم علاقة من العلاقات التي يحكمها القانون الدولي.().

كذلك عرفت المعاهدة الدولية بأنها : اتفاق مكتوب يتم بين أشخاص القانون الدولي بقصد ترتيب آثار قانونية معينة وفقاً لقواعد القانون الدولي العام. ().

وجاء تعريف المعاهدة الدولية في المادة (2) من اتفاقية فينا للمعاهدات الدولية لسنة 1969م: (يقصد بـ "المعاهدة" الاتفاق الدولي المعقود بين الدول في صيغة مكتوبة والذي ينظمه القانون الدولي، سواء تضمنته وثيقة واحدة أو وثيقتان متصلتان أو أكثر مهما كانت تسميته الخاصة)

المطلب الثاني: مفهوم اللوائح الدولية الصحية:.

اللوائح الصحية الدولية هي صك قانوني دولي أُعد من أجل المساعدة على حماية جميع الدول من انتشار المرض على الصعيد الدولي، بما في ذلك المخاطر والطوارئ الصحية العمومية (اللوائح الصحية الدولية(2005). وحدة إصدار اللوائح الصحية الدولية. منظمة الصحة العالمية 2009.ص 1).

والغرض من هذه اللوائح حسب ما نصت عليه المادة (2) من اللوائح الصحية الدوليةلسنة 1951م : (الحيلولة دون انتشار المرض على الصعيد الدولي والحماية منه ومكافحته ومواجهته باتخاذ تدابير في مجال الصحة العمومية على نحو يتناسب مع المخاطر المحتملة المحدقة بالصحة العمومية ويقتصر عليها مع تجنب التدخل غير الضروري في حركة المرور الدولي والتجارة الدولية)

وتشكل اللوائح الصحية الدولية لسنة 1951م الأساس القانوني للوثائق الصحية المهمة التي تطبق على حركة السفر والتنقل والحماية – على الصعيد الدولي لمستخدمي المطارات والموانئ والمعابر البرية الدولية .

وقد اتفقت الدول على تعزيز قدراتها للكشف عن مهددات الصحة العامة وتقييمها والتبليغ عنها، وتنص اللوائح الصحية الدولية على التدابير المحددة التي ينبغي اتخاذها في الموانئ والمطارات والمعابر البرية الدولية من أجل الحد من انتشار المخاطر الصحية في الدول المجاورة..

ويتطلب تنفيذ اللوائح الصحية الدولية تطوير قدرات الصحة العمومية الوطنية المحددة وتعزيزها وتحديد مجالات العمل ذات الأولوية؛ ووضع الخطط الوطنية لتنفيذ اللوائح الصحية الدولية .

والدول ملزمة بتبليغ جمعية الصحة العالمية سنوياً بشأن قدراتها. وتتعاون منظمة الصحة العالمية مع المكاتب الإقليمية الستة التابعة لها بشأن مساعدة البلدان على استعراض ورصد التقدم وإعداد التقارير السنوية ووضع خطط العمل الوطنية الخاصة باللوائح الصحة الدولية.

المطلب الثالث: تعريف الأوبئة :

الفرع الأول: الوباء لغة:

وبأ: الوبأ: الطاعون بالقصر والمد و الهمزة. وقيل هو مرض عام .(أبن منظور لسان العرب. المجلد الأول, ص 19.) وفي المصباح المنير: و ب أ:الوباء مرض عام يمد ويقصر ويجمع المدود على أوبئة مثل متاع وأمتعة(المقري.المصباح المنير. ص 384).. الوباء إذن الوباء هو المرض إذا تفشى وانتشر.

الفرع الثاني: الوباء اصطلاحا:

وباء ,الجمع: أوبئة (هو انتشار مفاجئ وسريع لمرض في رقعة جغرافية ما فوق معدلاته المعتادة في المنطقة المعنية). . وقد عرفت البشرية العديد من الأوبئة منذ العصور القديمة وحتى وقتنا الحالي مثل الكوليرا والجدري والأنفلونزا الإسبانية والحصبة وأنفلونزا الخنازير وأنفلونزا الطيور ونقص المناعة (الايدز) وغيرها من الأوبئة وحاليا يواجه العالم جائحة كورونا كوفيد-19. والجائحة أخطر من الوباء من حيث سرعة الانتشار وعدد الضحايا.

الفرع الثالث:الفرق بين الوباء و الجائحة.

الجائحة هي:وباء يجتاح مساحة واسعة، ويتجاوز الحدود الدوليّة، ويصيب عددًا كبيرًا من النّاس).ويتمثل الفرق بين الوباء والجائحة في

أن الوباء هو حدث ينتشر فيه المرض بنشاط. في المقابل، يرتبط مصطلح الجائحة بالانتشار الجغرافي ويستخدم لوصف مرض يؤثر على بلد بأكمله أو العالم بأسره.

المطلب الرابع: تعريف فيروس كرونا المستجد كوفيد – 19 و أعراضه:

الفرع الأول: تعريف فيروس كرونا المستجد- كوفيد-19:

فيروسات كورونا هي سلالة واسعة من الفيروسات التي قد تسبب المرض للحيوان والإنسان. ومن المعروف أن عدداً من فيروسات كورونا تسبب لدى البشر أمراض تنفسية تتراوح حدتها من نزلات البرد الشائعة إلى الأمراض الأشد وخامة مثل متلازمة الشرق الأوسط التنفسية (ميرس) والمتلازمة التنفسية الحادة الوخيمة (سارس). ويسبب فيروس كورونا المكتشف مؤخراً مرض كوفيد- 19

مرض كوفيد-19 هو مرض معد يسببه آخر فيروس تم اكتشافه من سلالة فيروسات كورونا. ولم يكن هناك أي علم بوجود هذا الفيروس الجديد ومرضه قبل بدء تفشيه في مدينة ووهان الصينية في كانون الأول/ ديسمبر 2019. وقد تحوّل كوفيد-19 الآن إلى جائحة تؤثر على العديد من بلدان العالم.

الفرع الثاني: أعراض فيروس كرونا المستجد-19:

تتمثل الأعراض الأكثر شيوعاً لمرض كوفيد-19 في الحمى والإرهاق والسعال الجاف. وتشمل الأعراض الأخرى الأقل شيوعاً ولكن قد يُصاب بها بعض المرضى: الآلام والأوجاع، واحتقان الأنف، والصداع،

والتهاب الملتحمة، وألم الحلق، والإسهال، وفقدان حاسة الذوق أو الشم، وظهور طفح جلدي أو تغير لون أصابع اليدين أو القدمين. وعادة ما تكون هذه الأعراض خفيفة وتبدأ بشكل تدريجي. ويصاب بعض الناس بالعدوى دون أن يشعروا إلا بأعراض خفيفة جداً.

ويتعافى معظم الناس (نحو 80%) من المرض دون الحاجة إلى علاج خاص. ولكن الأعراض تشتد لدى شخص واحد تقريباً من بين كل 5 أشخاص مصابين بمرض كوفيد-19 فيعاني من صعوبة في التنفس. وتزداد مخاطر الإصابة بمضاعفات وخيمة بين المسنين والأشخاص المصابين بمشاكل صحية أخرى مثل ارتفاع ضغط الدم أو أمراض القلب والرئة أو السكري أو السرطان. وينبغي لجميع الأشخاص، أيا كانت أعمارهم، التماس العناية الطبية فوراً إذا أصيبوا بالحمى و/أو السعال المصحوبين بصعوبة في التنفس/ضيق النفس وألم أو ضغط في الصدر أو فقدان القدرة على النطق أو الحركة. ويوصى، قدر الإمكان، بالاتصال بالطبيب أو بمرفق الرعاية الصحية مسبقاً، ليتسنى توجيه المريض إلى العيادة المناسبة.((1)

المبحث الثاني منظمة الصحة العالمية وتطور الاتفاقيات واللوائح الدولية في مجال مكافحة الأوبئة

المطلب الأول: نشأة منظمة الصحة العالمية ومكافحة الأوبئة:

الفرع الأول: تطور الاتفاقيات الدولية في مجال مكافحة الأوبئة قبل نشأة منظمة الصحة العالمية(باختصار):

سبق إنشاء منظمة الصحة العالمية عدة مؤتمرات دولية منذ القرن التاسع عشر، ووصل عدد هذه المؤتمرات في الفترة ما بين 1851 – 1938 إلى أربعة عشر مؤتمر، وكان الهدف من هذه المؤتمرات مكافحة الأمراض المعدية مثل الكوليرا والحمى الصفراء والطاعون، لكن رغم عدم فعالية هذه المؤتمرات تم تحقيق نجاح نسبي، فقد تم إنشاء المكتب الصحي لبلدان الأمريكية عام 1902م وفي عام 1907م تم إنشاء المكتب الدولي للصحة بباريس وفي عام 1920 تم إنشاء عصبة الأمم كمنظمة دولية كان الهدف منها حفظ الأمن والسلم الدولي، وتم إنشاء منظمة صحة تابعة للعصبة في عام 1923م.

لقد مهد قيام هذه المنظمة الطريق لإنشاء منظمة الصحة العالمية.

الفرع الثاني: فكرة إنشاء منظمة الصحة العالمية:

برزت فكرة إنشاء منظمة الصحة العالمية أثناء المفاوضات التي جرت في الفترة 1940-1945م حول إنشاء منظمة الأمم المتحدة كمنظمة دولية أممية..

وقدم مندوب من جمهورية الصيح بالتشاور مع مندوبين نروجيين وبرازيليين مقترح بشأن إنشاء منظمة صحية دولية تحت رعاية منظمة الأمم المتحدة. وتم إصدار إعلان يدعو إلى عقد مؤتمر دولي حول الصحة. ( ) وتم التوقيع على ميثاق منظمة الصحة العالمية من قبل جميع أعضاء المنظمة آنذاك وعددهم واحد وخمسون دولة، وعشر دول أخرى في 22 يوليو 1946م، ودخل ميثاقهما حيز النفاذ في 7أبريل 1948م، عندما صادقت عليه الدول العضو السادس والعشرون..

وهكذا ظهرت منظمة الصحة العالمية (WHO)وهي إحدى الوكالات المتخصصة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة والتي تتخصص في مجال الصحة، وتعتبر بمثابة سلطة توجيهية ضمن منظومة الأمم المتحدة في ما يتعلق بالمجال الصحي، بجانب دورها القيادي في معالجة المسائل الصحية العالمية.

المطلب الثاني: أهداف ووظائف منظمة الصحة العالمية:

تضمن دستور منظمة الصحة العالمية أهم اهداف ووظائف المنظمة ,وعلاقتها بمنظمة الامم المتحدة والمنظمات الدولية المتخصصة الأخرى وكذلك هيكلها التنظيمي والإداري والفروع الإقليمية للمنظمة.

الفرع الأول: أهداف منظمة الصحة العالمية::

نص ميثاق منظمة الصحة العالمية على الهدف الأساس الذي أنشئت من أجله المنظمة وهو بلوغ جميع الشعوب أرفع مستوى صحي ممكن.( ) ولتحقيق هذا الهدف قامت منظمة الصحة العالمية بإنجازات كبيرة منذ نشأتها عام 1948م، وسيتم تناول هذه الإنجازات بصورة مختصرة لاحقاً لكن سأشير لأهداف برنامج العمل الثالث عشرن 2019-2023م، والذي تضمن عدد من الأهداف التي تنبثق من الهدف الأساس وهو بلوغ جميع الشعوب أرفع مستوى صحي ممكن وأهم الأهداف والغايات الصحية التي تضمنتها خطة التنمية المستدامة للعام 2030م::

- ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار
- تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية، وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الجيدة وإمكانية حصول الجميع على الأدوية واللقاحات ذات الفعالية وميسورة التكلفة.
- خفض النسب العالمية للوفيات التي تسببها الأمراض خاصة لفئة المواليد والأطفال

وضع نهاية للأوبئة ومكافحتها -

ضمان حصول الجميع على خدمة رعاية الصحة الإنجابية -

تعزيز الوقاية من إساءة استعمال المواد الطبية والصيدلانية وطرق العلاج.

تعزيز تنفيذ الاتفاقية الاطارية لمنظمة الصحة العالمية -

- توفير إمكانية الحصول على الأدوية واللقاحات الأساسية للجميع، ودعم البحث والتطوير في مجال اللقاحات والأدوية.

زيادة التمويل في قطاع الصحة وتوظيف القوى العاملة في هذا القطاع في البلدان النامية -

. تعزيز القدرات في مجال الإنذار المبكر والحد من المخاطر وإدارة المخاطر الصحية -( ).

الفرع الثاني: وظائف منظمة الصحة العالمية:

تضمن ميثاق منظمة الصحة العالمية في المادة (2) وظائف منظمة الصحة العالمية ويمكن تقسيمها إلى ثلاث فئات رئيسة وهي:

– الوظائف المعيارية: وتتمثل في الوقوف على صياغة الاتفاقية الدولية، وكذلك تقديم التدابير والتوصيات، كما تعمل على تصنيف وتسمية الأمراض وأسباب الوفاة، وتحديد مؤشرات وعناصر تحقيق الرعاية الصحية ومعايير الأدوية.

– الوظائف التنسيقية والتوجيهية: تقدم فيها مبادرات ترعى تحقيقها وتدعم العمل الجماعي فيها، ومثال ذلك، مبادرة "الصحة للجميع" ببعد إعلان ألما آتا لسنة 1978م، وتهدف من خلالها مساعدة الدول في صياغة سياسات واستراتيجيات تحقق الأهداف المنشودة.

– الوظائف بحثية: وتتلخص في رعاية الجهود البحثية لإيجاد أدوية للأمراض السارية وغيرها من عمليات المعونة في حالات الطوارئ (بو حريص، حوكمة منظمة الصحة العالمية بين الأسس المعيارية والمصالح التجارية 2012م.ص79)

ويمكن تلخيص أدوار منظمة الصحة العالمية في تشجيع المشاريع البحثية الخاصة بالصحة وبمجال الطب، واقتراح عقد اتفاقيات تنظيمية في مجال الصحة العالمية، والرقابة على تفشي الأمراض والعمل على مكافحتها ومنع انتشارها، ونشر الوعي بمخاطر بعض الممارسات مثل تلوث البيئة، وحماية الأمومة والطفولة ورعاية تبادل الخبرات بين الدول بشأن تجارب ومكافحة الأمراض، وقيادة ورش العمل بهدف تطوير الأنظمة الصحية. ()

المطلب الثالث: اللوائح الصحية الدولية في مجال مكافحة الأوبئة ومدي فعاليته .

اللوائح الصحية الدولية: هي اتفاق بني جميع الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية على العمل معاً إلى تحقيق الأمن الصحي العالمي.().

والغرض من هذه اللوائح الحيلولة دون انتشار المرض على الصعيد الدولي والحماية منه ومكافحته ومواجهته باتخاذ تدابير في مجال الصحة العامة، على نحو يتناسب مع المخاطر المحتملة المحدقة بالصحة العامة ويقتصر عليها مع تجنب التدخل غير الضروري في حركة المرور الدولي والتجارة الدولية.

وتشكل اللوائح الصحية الدولية لسنة 1951م الأساس القانوني للوثائق الصحية المهمة التي تطبق على حركة السفر والتنقل والحماية — على الصعيد الدولي لمستخدمي المطارات والموانئ والمعابر البرية الدولية .

وقد اتفقت الدول على تعزيز قدراتها للكشف عن مهددات الصحة العامة وتقيمها والتبليغ عنها، وتنص اللوائح الصحية الدولية على التدابير المحددة التي ينبغي اتخاذها في الموانئ والمطارات والمعابر البرية الدولية من أجل الحد من انتشار المخاطر الصحية في الدول المجاورة.

عندما يقع حدث ذو أهمية بالنسبة إلى الصحة العمومية، يعمل النظام العالمي الشامل للإنذار والاستجابة التابع لمنظمة الصحة العالمية على ضمان أن المعلومات متاحة وأن عمليات الاستجابة يجري تنسيقها بفعالية.

ويشمل النظام الوظائف التالية:

1–الترصد القائم على الحدث، والتقدير السريع للمخاطر، والتبليغ عن المخاطر بالاستناد إلى الأحداث؛

2–وتوفير منصات المعلومات البالغة الأهمية والتواصل لدعم القرارات؛

3-وتوفير منصات العمليات واللوجستيات لأي استجابة تحشدها المنظمة لمواجهة المخاطر الدولية المحدقة () العمومية ..بالصحة .

لكن الانتشار السريع لفيروس كرونا المستجد- كوفيد – 19 وصعوبة السيطرة والقضاء عليه يؤكد ضرورة إعادة النظر في مدى فعالية النظام العالمي الشامل للإنذار والاستجابة التابع لمنظمة الصحة العالمية بغرض تطويره وتحديثه لمجابهة الاوبئة والجوائح مستقبلا.

المطلب الرابع: دور المنظمة في مكافحة الأوبئة

منظمة الصحة العالمية كمنظمة متخصصة تابعة لمنظمة الأمم المتحدة تعمل في مجال حماية الحقوق الصحية للإنسان و مكافحة الامراض والأوبئة.

الفرع الأول: عمل منظمة الصحة العلمية في مجالات الصحة ومكافحة الأوبئة:

أولا: النظم الصحية: وهي عناصر مهمة لتحقيق البرامج الصحية، وتعين على رصد الأوضاع والاتجاهات الصحية الإقليمية والعالمية، وتجمع المنظمة المعلومات عن جميع الأمراض والنظم الصحية، الأمر الذي يعد ضرورياً لعمليات صنع القرار وتخصيص الموارد والرصد والتقييم، وكل ما يشغل الصحة العامة.

ثانيا: الأمراض غير السارية: والتي تشمل أمراض القلب، والسكتة الدماغية، والسرطان والسكري، وأمراض الرئة المزمنة، والأزمات النفسية، إلى جانب العنف والإصابات، والتي تتسبب معاً في ما يزيد على 70% من إجمالي الوفيات في شتى أنحاء العالم، وتتعدى عواقب هذه الأمراض قطاع الصحة، ما يجعلها تحتاج حلول خاصة.

ثالثا: الأمراض السارية: تعمل المنظمة مع البلدان والشركاء الآخرين على تعزيز واستدامة وإتاحة الوقاية من فيروس العوز المناعي البشري، والسل والملاريا وأمراض المناطق المدارية المهملة، وعلاجها والرعاية المقدمة بشأنها والحد من الإصابة بالأمراض التي يمكن الوقاية منها باللقاحات وقد تحقق تقدم ملحوظ في مكافحة الإيدز والعدوى الفيروسية والملاريا وغيرهما من الأمراض، ولكن لا يزال هناك الكثير من العمل في هذا الصدد.

رابعا: تعزيز الصحة طيلة العمر: ويرتبط تعزيز الصحة الجيدة طيلة العمر بجوهر الأعمال التي تقوم بها المنظمة، وفي هذا الشأن هناك حاجة إلى مواجهة المخاطر البيئية والمحددات الاجتماعية للصحة، ويركز على إتمام جدول أعمال للأهداف الإنمائية للألفية والحد من التفاوتات بين البلدان وداخلها.

خامسا: التأهب والترصد والاستجابة: وذلك في حالات الطوارئ، إذ تعمل المنظمة على القيادة والتنسيق لجهود ضمان الاستجابة لدعم الدو وإجراء تقييم شامل للمخاطر، وترتيب الأولويات ووضع الاستراتيجيات والخطط، وتوفير الإرشادات والإمدادات والموارد المالية الحاسمة فضلاً عن رصد الوضع الصحي، كما تساعد المنظمة على تعزيز قدراتها الأساسية الوطنية المتعلقة بإدارة مخاطر الطوارئ التي تشكل تهديداً على أمن الصحة العالمي، والعمل سريعاً على استعادة الوضع الطبيعي بعدها.

سادسا:الخدمات المؤسسية: توفير الخدمات المؤسسية والوظائف والأدوات والموارد، وذلك يجعل تحقيق تطلعات المنظمة ممكناً بحيث ينطوي عملها في ترتيب لقاءات القمة بشأن الصحة والتي يتم فيها وضع السياسات

وكذلك يبرز دور الخدمات المؤسسية ذات الاختصاص القانوني، إذ تقدم المشورة أثناء إبرام المعاهدات الدولية، كما يتيح موظفو الاتصالات في مكاتبهم نشر المعلومات الصحية لتغطية الأحداث في دول العالم، وكذلك تقديم المستجدات بشأن الوضع الصحي في بؤر المرض، وبهذا يبرز دور الخدمات المؤسسية في تنسيق أعمال المنظمة في مكاتبها في الدول والأقاليم.

وتسعى منظمة الصحة العالمية لتعزيز النظم الصحية ولضمان تحقيق ذلك تهدف إلى أن يكن لدى الدول سياسات واستراتيجيات وخطط صحية وطنية تدعم تحقيق التغطية الصحية الشاملة، وذلك بأن تضع الموارد البشرية والسياسات وشؤون التمويل موضع التنفيذ لزيادة إتاحة الخدمات الصحية المتكاملة، وأن تقدم النظم الصحية خدمات متكاملة محورها للفرد، وأن تتاح لجميع الناس أدوية مأمونة وناجعة وغيرها من التكنولوجيا ت الصحية العالية الجودة، وأن يكون الابتكار محرك اكتشاف وتوافر المنتجات والاستراتيجيات الصحية الجديدة، وأن يكون لدى الدول كافة نظماً تؤدي وظيفتها كما ينبغي بشأن سجلات الأحوال المدنية والإحصاءات الحيوية لتتبع حالات الولادة والوفاة والوقوف على أسباب الوفيات. ( ) .

الفرع الثاني: مكافحة الاوبئة في برنامج عمل المنظمة الثالث عشر(2019–2023)

جاء في برنامج العمل للعام الثالث عشر للمنظمة 2019 -2023 وإن الأوبئة والكوارث التي أضرت بالعالم كالإنفلونزا الاسبانية التي قتلت من خمسين إلى مئة مليون شخص، وقد يتكرر حدوث مثل هذه الجائحة وتجارب الدول الايبولا وزيكا ومتلازمة الشرق الأوسط التنفسية وشلل الأطفال واكتشافها قبل أن تتحول إلى أوبئة، فالعالم يحتاج إلى منظمة مكلفة بتنسيق الاستجابة للصحة في وقت الكوارث، وتشغيل النظم الصحية وإعادة بنائها ودعم البلدان لضمان قدرة النظم الصحية على الصمود فهنالك ما يقدر بنحو أربعمائة مليون شخص لا يتاح لهم الحصول على أبسط الخدمات الصحية الأساسية( ) .

وأشار التقرير إلى المخاطر والتحديات التي تواجه العالم في المجال الصحي عموماً ودور المنظمة في تحقي هدفها وهو التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه، والحماية والاجتماعية ومسؤولية الحكومات عن صحة شعوبها وذلك باتخاذ تدابير صحية واجتماعية كافية، وتشجيع التعاون مع الوكالات المتخصصة ذات الصلة عند الضرورة لتحسين التغذية والإسكان والأحوال الاقتصادية وأحوال العمل.

وتم تحديد رؤية منظمة الصحة العالمية ومهمتها واستراتيجيتها، ورؤية المنظمة مستمدة من المادة (1) من ميثاقها عالم تبلغ فيه جميع الشعوب أرفع مستوى صحي ممكن، وتتمثل مهمة المنظمة في الحفاظ على سلامة العالم، وتحسين الصحة وخدمة الضعفاء، وتتلخص استراتيجية المنظمة في::

الوقاية من الأوبئة واكتشافها والاستجابة لها –

– توفير الخدمات الصحية في حالات الطوارئ، وتعزيز النظم الصحية، ويتم التركيز على الدول الهشة والتي تمزقها النزاعات

مساعدة البلدان على تحقيق التغطية الصحية الشاملة –

– الاضطلاع بالقيادة في العمل على تحقيق أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالصحة بما في ذلك صحة المرأة والطفل المراهق، وتغير المناخ والبيئة، والأمراض السارية وغير السارية.

– توفير منصة عالمية لصنع القرار الجماعي بشأن الصحة.

المبحث الثالث: التدابير الإقليمية لمكافحة الأوبة وفيروس كرونا–كوفيد–19 ومدى فعاليتها

بجانب الجهود التي تبذلها منظمة الصحة العالمية في مجالات حماية الصحة ومكافحة الاوبئة و الجوائح, يلاحظ أن للمنظمات الإقليمية الدولية الحكومية دور مهم في هذا المجال, ولكن دور هذه المنظمات و مدى نجاحها يختلف من منظمة الى أخرى . في هذا المبحث سيتم دراسة دور بعض هذه المنظمات في مجال مكافحة الاوبئة خاصة مكافحة جائحة كرونا– كوفيد–19.

المطلب الأول: التدابير الخاصة بمكافحة الأوبئة في إطار منظمة التعاون الإسلامي

منظمة التعاون الإسلامي، منظمة دولية إسلامية تتكون من سبع وخمسين دولة، وكانت تعرف سابقاً بمنظمة المؤتمر الإسلامي، وقد نشأت المنظمة بقرار صدر من القمة التأريخية التي عقدت في الرباط بالمغرب في 12رجب 1389هـ الموافق 22 سبتمبر 1969م، وهكذا برز إلى الوجود منتظم جديد لم يكن نتيجة معايير جغرافية أو سياسية، ولا ايدلوجية، إذ لأول مرة في تاريخ العلاقات الدولية يعرف العالم منظمة دولية حكومية تقوم على أساس انتماء دولها إلى نفس الديانة( ) .

وفي 28يونيو 2011م وفي الدورة (38) لمجلس وزراء الخارجية في استانة عاصمة جمهورية كازخستان تم تغير اسم المنظمة من منظمة المؤتمر الإسلامي إلى منظمة التعاون الإسلامي.( ).

الفرع الأول: أهداف منظمة المؤتمر الإسلامي وتعاون الدول الأعضاء في مكافحة الأوبئة:

تتمثل أهداف منظمة التعاون الإسلامي في تعزيز ودعم أواصر الأخوة والتضامن بين الدول الأعضاء، وصون وحماية المصالح المشتركة ومناصرة القضايا العادلة للدول الأعضاء وتوحيدها بغية التصدي للتحديات التي تواجه العالم الإسلامي خاصة والمجتمع الدولي عامة.( ).

وفي ما يخص التعاون ما بين الدول الأعضاء في مجال مكافحة الأوبئة والجوائح تمت الإشارة لهذا الموضوع بصفة عامة حيث جاء في المادة () البند (19): (التعاون والتنسيق في حالات الطوارئ الإنسانية مثل الكوارث الطبيعية)، ويعتبر انتشار الأوبئة والجوائح من الكوارث الطبيعية وفي هذا المطلب سيتم تناول دور المنظمة في مكافحة الأوبئة عموماً وكرونا كوفيد 19 خصوصاً.

وقد أعلنت منظمة التعاون الإسلامي برنامج للعمل الاستراتيجي في مجال الصحة (2014–2023م)، ويهدف هذا البرنامج إلى تعزيز نظم تقديم الرعاية الصحية وتحسين الوضع الصحي للدول الأعضاء في المنظمة وخصوصا من خلال تسهيل وتعزيز النقل البيني للمعرفة والخبرات داخل المنظمة في مجال الصحة وتتألف وثيقة برنامج العمل الاستراتيجي لمنظمة التعاون الإسلامي من ستة أقسام وملحق واحد( ) .

القسم الأول بعنوان رؤية وسياسة واستراتيجية القطاع الصحي، الملامح الرئيسية لرؤية منظمة التعاون الإسلامي في مجال الصحة، وتوصيات برنامج العمل العشري للمنظمة بشأن رعاية الأم وصحة الطفل ومكافحة الأمراض

والأوبئة، والقسم الثاني بعنوان الوضع الصحي في دول منظمة التعاون الإسلامي، أما القسم الثالث بعنوان التحديات والعقبات والمشاكل، والقسم الرابع بعنوان المجالات الموضعية للتعاون في ستة مجالات وهي: تعزيز النظم الصحية، والوقاية من الأمراض ومكافحتها، وصحة وتغذية الأم والمواليد والأطفال، والأدوية واللقاحات والتقنيات الطبية، والاستجابة والتدخلات الصحية في حالات الطوارئ والمعلومات والبحوث والتعليم والدعوة، والقسم الخامس بعنوان برامج العمل ويضم مجموعة من برامج العمل والأنشطة، أما القسم السادس بعنوان: آلية التنفيذ والرصد، وهي آلية لتنفيذ ورصد وتحديد بعض السبل لتأمين الموارد المالية لبرنامج العمل الاستراتيجي لمنظمة التعاون الإسلامي في مجال الصحة، أما الملحق فيصف خطة تنفيذ برنامج العمل الاستراتيجي لمنظمة التعاون الإسلامي في مجال الصحة، وتم تحديد جدول زمني للتنفيذ على المدى القصير والمتوسط والطويل، كذلك حوى الملحق مؤشرات الأداء الرئيسية لمراقبة التنفيذ والشركاء المنفذين على صعيد المؤسسات الوطنية والدولية( ) .

مما سبق يتبين أن لمنظمة التعاون الإسلامي خطط واستراتيجيات في المجال الصحي وخاصة في مجال مكافحة الأوبئة.

الفرع الثاني :تدابير منظمة المؤتمر الإسلامي للحد من جائحة كرونا.

وفي مجال مكافحة جائحة فيروس كرونا المستجد –كوفيد19 بذلت منظمة التعاون الإسلامي جهوداً مقدرة للحد من انتشار الفيروس، ففي التاسع من إبريل 2020م انعقد اجتماع طارئ للجنة التوجيهية للمنظمة عبر تقنية الفيديو كونفرنس، والهدف الرئيس من هذا الاجتماع الطارئ هو تبادل المعارف والمعلومات بشأن جائحة فيروس كرونا المستجد –كوفيد19، ومناقشة الأساليب والوسائل الكفيلة بتنسيق عملية التصدي له على الصعيدين الفردي والجماعي في الدول الأعضاء في المنظمة، ومجابهة الآثار المدمرة الناجمة عنه عالمياً، وحقق هذا الاجتماع هدف من أهداف ميثاق المنظمة الذي يدعو إلى تعزيز التعاون والتنسيق بني الدول الأعضاء في حالة الطواري الإنسانية، ويمكن تلخيص ما جاء في هذا البيان في الآتي:

– وباء كرونا المستجد يشكل تحدياً للدول الأعضاء في المنظمة بل والعالم أجمع، ولا بد من اتخاذ إجراءات فورية وحاسمة على صعيد المنظمة من جهة وعلى المستويات المحلية والوطنية والإقليمية.

– أشاد البيان بما اتخذته الدول الأعضاء من خطوات استباقية وقائية وعلاجية واحترازية لمنع انتشار الوباء

– أقر البيان بأهمية دور القيادات الدينية والمجتمعية وعلماء الإسلام في رفع مستوى الوعي العام لدى المسلمين بشأن إجراءات النظافة الشخصية والممارسات السليمة والسلوكية المناسبة، باعتبارها أدوات هامة لتطويق فيروس كرونا –كوفيد 19 وحماية صحة الأفراد في الدول الأعضاء( ) .

– أشاد البيان بجهود منظمة التعاون الإسلامي ومؤسساتها ذات الصلة كالبنك الإسلامي للتنمية، وصندوق التضامن الإسلامي في التخفيض من الآثار السلبية الناجمة عن فيروس كرونا المستجد كوفيد 19.

– دعا البيان الدول الأعضاء ومنظمة الصحة العالمية واليونسيف والتحالف العالمي للقاحات والتحصين وغيرها من المنظمات ذات الصلة إلى المساعدة في تسريع إيجاد لقاحات ضد الفيروس.

إذن جهود منظمة التعاون الإسلامي واضحة في محاربة الأوبئة عموماً وفيروس كرونا المستجد كوفيد19 خصوصاً، ويرى الباحث ضرورة إنشاء منظمة صحة متخصصة تابعة لمنظمة التعاون الإسلامي لزيادة فعالية مكافحة الأوبئة والأمراض والجوائح.

المطلب الثاني: التدابير الخاصة بمكافحة الأوبئة في إطار جامعة الدول العربية.

جامعة الدول العربية منظمة دولية إقليمية حكومية نشأة في 22مارس 1945م، وتتلخص أهدافها في توثيق العلاقات بين الدول العربية، وتنسيق خطط الجامعة السياسية تحقيقاً للتعاون بين الدول العربية، وصيانة استقلالها وسيادتها، والنظر بصفة عامة في شؤون البلاد العربية ومصالحها، كذلك من أغراضها تعاون الدول المشتركة فيها تعاوناً وثيقاً بحسب نظام كل دولة منها وأحوالها( ) .

الفرع الأول: حماية الصحة في ميثاق جامعة الدول العربية.

لم ينص ميثاق جامعة الدول العربية صراحة على حماية الحقوق الصحية للإنسان، لكن في 23 مايو 2004، وافق مجلس جامعة الدول العربية على الميثاق العربي لحقوق الإنسان والذي تضمن حماية الحق في الصحة في المادة (39): (تقر الدول الأطراف بحق كل فرد في المجتمع في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية يمكن بلوغه، وفي حصول المواطن مجاناً على خدمات الرعاية الصحية الأساسية وعلى مرافق علاج الأمراض دون أي نوع من أنواع التمييز. ( ) والفقرة (2) من المادة (39) حددت التدابير التي يمكن أن تتخذها الدول الأطراف في مجال الصحة وتتمثل في تطوير الرعاية الصحية الأولية وضمان مجانية وسهولة الوصول إلى المراكز التي تقدم الخدمات الصحية، والعمل على مكافحة الأمراض وقائياً وعلاجياً بما يكفل خفض الوفيات، ونشر الوعي والتثقيف الصحي ومكافحة الممارسات التقليدية الضارة بصحة الفرد، وتوفير الغذاء الأساسي ومياه الشرب النقية لكل فرد، ومكافحة عوامل التلوث البيئي وتوفير التصريف الصحي ومكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية والتدخين والمواد الضارة بالصحة.

إذن الميثاق العربي لحقوق الإنسان نص على حماية الحق في الصحة ومكافحة الأمراض والأوبئة،

الفرع الثاني: التدابير التي اتخذتها جامعة الدول العربية في مكافحة جائحة كرونا.

اتخذت جامعة الدول العربية العديد من التدابير للحد من انتشار الأوبئة عموماً وكرونا خصوصاً حيث دعا مجلس جامعة الدول العربية الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري وزراء الصحة العرب للانعقاد بشكل دائم لتعزيز التنسيق العربي في مواجهة التداعيات الصحية للأزمة كرونا كوفيد 19 وطالب مجلس الجامعة بتعزيز أنظمة الصحة العامة، ودعم الدولي التي تعاني من أزمات إنسانية، وتشجيع استمرار الإمدادات الإغاثية الأساسية والمستحضرات والتجهيزات الطبية حال توافرها، كذلك طالب الوزراء بضرورة إعداد دراسة عاجلة لاحتياجات ومتطلبات مرحلة ما بد الجائحة بهدف تعزيز مناعة وجاهزية النظم الصحية والتعاون بين الدول الأعضاء للتعامل مع أي حدث طارئ في المستقبل، وفي مجال التنسيق والتعاون مع منظمة الحصة العالمية دعا وزراء الصحة العرب من خلال الأمانة العامة للجامعة العربية ومنظمة الصحة في ما يخص التدابير والاحتياطات العالمية

لمكافحة كرونا، والمشاركة والانخراط بفاعلية في الجهود الدولية الهادفة إلى التوصل لعلاج ناجع لفيروس كرونا المستجد.

والعمل على توفير هذا العلاج في أسرع وقت بالدول العربية، كذلك شدد المجلس على ضرورة تشجيع التجارة البينية في إطار منظمة التجارة الحرة العربية الكبى في ظل ظروف جائحة كرونا، أيضاً شدد المجلس على تعزيز دور للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات في حالات الطوارئ لرصد المخاطر وتقديم المعلومات الحيوية المطلوبة، وتعزيز عمل وزراء التعليم العرب في ما يتعلق بالتعليم عن بعد( ) .

وبالتنسيق مع المكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية للشرق الأوسط، أعد قطاع الشؤون الاجتماعية إدارة الصحة والمساعدات الإنسانية بالجامعة ورقة حول موازنة صديقة للصحة في ظل ازمة فيروس كورونا المستجد، وتضمنت هذه الورقة إلى ضرورة دعم القطاع الصحي، وأهمية فرض إجراءات احترازية وإدارية ومالية غير مسبوقة لمواجهة الجائحة، ولفتت الجامعة العربية للنظر إلى أن تداعيات أزمة كرونا وأثرها على الحياة الاقتصادية والاجتماعية من المتوقع أن يمتد إلى سنوات قادمة، مما يحتم العمل على وضع خطط واستراتيجيات لمواجهة الأزمة... كما أكدت الجامعة العربية أن انتشار الأوبئة والمرض سيؤثر على جميع القطاعات الحيوية في البلدان، كما طالبت الجامعة بإعطاء أولوية قصوى للحفاظ على صحة وسلامة الإنسان قدر الإمكان وذلك يتطلب أن تقدم المساعدة من خلال زيادة الإنفاق من الموازنات العامة للدول العربية لأعضاء المنظمة لدعم نظمها الصحية.. كما دعت الجامعة المجتمع الدولي لمساعدة البلدان التي لديها قدرات محدودة في مجال الصحة لكي تتجنب وقوع وكوارث قبل انتشار الوباء، كذلك أكدت جامعة الدول العربية على أهمية إعداد دليل عربي بشأن إجراءات مكافحة العدوى أثناء التفشي الوبائي بفيروس كرونا المستجد يصدر عن مجلس وزراء الصحة العرب( ) .

مما سبق يتضح أن جامعة الدول العربية بذلت جهوداً مقدرة في مكافحة الأوبئة، خاصة فيروس كرونا المستجد – 19، لكن هذه الجهود تتطلب وجود تدابير وآليات واضحة وفعالة لمكافحة الأوبئة والجوائح، ويقترح الباحث إنشاء منظمة متخصصة في مجال الصحة ومكافحة الأوبئة لتوظيف جهود الجامعة توظيفاً صحيحاً، وتكون آلية فعالة..

المطلب الثالث: التدابير الخاصة بمكافحة الأوبئة في إطار منظمة مجلس دول التعاون الخليجي

مجلس التعاون الخليجي هو منظمة إقليمية دولية نشأة عام 1981م، ويضم المجلس المملكة العربية السعودية وسلطنة عمان ودولة الإمارة العربية المتحدة ودولة الكويت ودولة قطر ومملكة البحرين، وتمت الموافقة على قيام مجلس التعاون الخليجي في مؤتمر القمة الإسلامية التي عقدت في الطائف آنذاك( ) .

وتضمن النظام الأساسي لمجلس التعاون الخليجي أهداف المجلس وتتمثل في تعميق صلات التعاون القائمة بين الشعوب في مختلف المجالات، وتحقيق التنسيق والترابط بين الدول الأعضاء في جميع الميادين بما يؤدي في النهاية إلى وحدتها ووضع أنظمة متماثلة في مختلف الميادين، بما في ذلك الشؤون الاقتصادية والتجارية والجمارك والمواصلات والشؤون التعليمية والثقافية والاجتماعية والصحية والإعلامية والسياحية والتشريعية والإدارية، ودفع عجلة التقدم

العلمي والتقني في مجالات الصناعة والتعدين والزراعة، والثروات المائية والحيوانية، وإنشاء مراكز بحوث علمية، وإقامة مشاريع مشتركة، وتشجيع تعاون القطاع الخاص( ) .

وتحقيقاً للهدف الرئيس من إنشاء مجلس دول التعاون الخليجي في ما يخص تعميق الصلات بين دول مجلس التعاون الخليجي وتحقيق التنسيق والترابط بين الدول الأعضاء في جميع الميادين.

الفرع الاول: تأسيس مجلس وزراء الصحة الخليجي ودوره في في تطوير الأنظمة الصحية ومكافحة الأوبئة.

في مجال التنسيق بين الدول أعضاء المجلس في المجال الصحي فقد تم تأسيس مجلس وزراء الصحة كأول مجلس متخصص تابع للمنظمة في عام 1979م، ويضم مجلس وزراء الصحة الخليجي سبع دول، المملكة العربية السعودية وسلطنة عمان، ودولة قطر، ودولة الكويت، وجمهورية اليمن التي انضمت للمجلس عام 2003م ويهدف المجلس إلى توحيد جهود دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وتوثيق علاقتها من أجل تنمية الخدمات الصحية وتوفير أعلى مستوى من الصحة لمواطني دول المجلس، ومن مهام المجلس، وضع وتطوير الاستراتيجيات والسياسات والأنظمة الصحية الهادفة إلى تطوير الخدمات الحصية بدول المجلس، والعمل على مكافحة الأمراض المعدية والسارية في دول المجلس والقضاء عليها( ).

مما سبق يلاحظ أن مجلس دول التعاون الخليجي شكل آليات لتطوير الخدمات الصحية، والعمل على مكافحة الأمراض المعدية والأوبئة بعد إنشاء مجلس التعاون الخليجي بفترة قصيرة، ويؤكد ذلك تفوق مجلس دول التعاون الخليجي على المنظمات الدولية الإقليمية الأخرى في المنطقة في هذا المجال.

وقد أولى مجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون الخليجي اهتماماً كبيراً بالبحوث الصحية، وقد تم تشكيل لجنة خاصة بالبحوث الصحية (اللجنة الخليجية للبحوث الصحية) وفي عام 2007م عقدت هذه اللجنة اجتماعاً نتج عنه إصدار الخطة الاستراتيجية الخليجية لتعزيز البحوث الصحية، وفي عام 2017م ناقش اللجنة موضوع إعداد الأدلة الإرشادية الخليجية الموحدة لإجراء الأبحاث السريرية وقامت اللجنة الخليجية للبحوث الصحية بعدة إنجازات تمثلت في وضع الخطة الاستراتيجية الخليجية لتعزيز البحوث الصحية، وتم إجراء العديد من البحوث في مجالات مكافحة الأمراض غير السارية، وعقدت ورش عمل حول وضع أولويات البحوث الصحية وغيرها من الإنجازات. ( ) .

الفرع الثاني: اللجنة الخليجية لمكافحة العدوى:

بجانب اللجنة الخليجية للبحوث الصحية تم تفعيل البرنامج الخليجي لمكافحة العدوى في عام 2005م، وتم اعتماد المركز الخليجي لمكافحة العدوى التابع لمدينة الملك عبدالعزيز الطبية – الحرس الوطني- مركزاً مرجعياً متعاوناً( ).

وتتمثل أهداف اللجنة في: :

1- تقليل فرص اكتساب وانتقال العدوى بين المرض والعاملين في المرافق الصحية وأفراد المجتمع.

2- وضع وتطبيق نظام الاستقصاء الوبائي لحالات العدوى المكتسبة في المرافق الصحية.

3-وضع وتطبيق دليل نظم وإجراءات مكافحة العدوى في المرافق الصحية من قبل الإدارة المركزية لمكافحة العدوى..

4-الاستخدام الأمثل للمضادات الحيوية والمشاركة في وضع السياسات الخاصة بها وطرق استخدامها.

5-الإشراف والمتابعة لأعمال التعقيم المركزي بالمرافق الصحية.

6-التحقق من سلامة البيئة المحيطة بالمرضى والعاملين والتأكد من مستوى النظافة في مختلف الوحدات في المرافق الصحية.

7-تطبيق المعايير الوطنية لمعالجة النفايات الطبية والتخلص السليم منها.

8-إعداد وتكثيف الدورات التدريبية لممارسي ومنسقي مكافحة العدوى في المرافق الصحية.

9-إعداد البرامج والدورات العلمية والمشاركة في المؤتمرات الخاصة بمكافحة العدوى على كافة المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية..

وقامت اللجنة الخليجية لمكافحة العدوى بتحديث الخطة الخليجية لمنع ومكافحة العدوى المرتبطة بالرعاية الصحية (22-2- 2017) واستمرت جهود مجلس التعاون لدول الخليج العربي في تدوير آليات وتدابير مكافحة الأمراض والأوبئة ففي القمة (41) لدول مجلس التعاون تضمن البيان الختامي للقمة نصاً خاصاً بإنشاء المركز الخليجي للوقاية من الأمراض ومكافحتها، تحت مظلة مجلس الصحة لدول مجلس التعاون وذلك لتمكينه من مواجهة جائحة كورونا وغيرها من الأوبئة، ويعد المركز الخليجي للوقاية من الأمراض ومكافحتها مركز إقليمي للصحة العامة يهدف إلى تعزيز التعاون في مجال الصحة العامة يهدف إلى تعزيز التعاون في مجال الصحة العامة ووضع السياسات والمؤشرات المشتركة وتبادل المعارف بين جميع الدول الأعضاء( ) .

ويعمل المركز على تحقيق عدة مقاصد تشمل تعزيز التنسيق وبناء المعرفة وإنتاج الأدلة للتمكين من الوقاية من الأمراض المعدية وغير المعدية، والتخفيف من حالات الطوارئ الصحية العامة، وتعزيز المجتمعات المحلية الصحية في جميع أنحاء الخليج، وسيعمل المركز على دعم وتطوير برامج وممارسات تعاونية في مجال الصحة العامة، وتعزيز التدريب الإقليمي في مجال الصحة العامة، واستخدام بيانات الصحة العامة لوضع مؤشرات صحية وبحوث خليجية مشتركة، وتعزيز العمل المؤسسي وتطبيق أفضل الممارسات العالمية في الوقاية ومكافحة الأمراض، وتعزيز متطلبات التنافسية العالمية لتحقيق مراكز متقدمة عالمياً( ) .

المطلب الرابع: التدابير الخاصة بمكافحة الأوبئة في إطار الاتحاد الإفريقي

الاتحاد الافريقي منظمة دولية إقليمية تتألف من 55 دولة تأسس الاتحاد الإفريقي عام 2001م، حيث اتخذت القمة السابعة والثلاثون لمنظمة الوحدة الإفريقية، التي عقدت في العاصمة الزامبية لوساكا القرارات الخاصة بتحويل منظمة الوحدة الإفريقية إلى الاتحاد الافريقي، وذلك حين صادقت عليه ست وثلاثون دولة في دورته الثامنة والثلاثين على إنشاء الاتحاد بديلاً لمنظمة الوحدة الإفريقية وتم إنعقاد أول قمة للاتحاد الإفريقي في مدينة ديربان بجنوب إفريقيا في الفترة 8 إلى 10 يوليو2002م.( ) .

وقد نص النظام التأسيسي للاتحاد الإفريقي على أهداف الاتحاد الإفريقي، والتي من ضمنها: (تعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب، طبقاً للميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمواثيق الأخرى ذات الصلة بحقوق الإنسان.

الفرع الأول: مكافحة الأوبئة في النظام التأسيسي للاتحاد الإفريقي:

في ما يخص مكافحة الأوبئة والأمراض تنص المادة (3) الفقرة (ن): (العمل مع الشركاء الدوليين ذوي الصلة للقضاء على الأوبئة التي يمكن الوقاية منها وتعزيز الصحة الجيدة في القارة( ) .

لم ينص النظام الأساسي للاتحاد الإفريقي على الأهداف والمبادئ في مجال مكافحة الأوبئة فقط، بل تضمن نظامه الأساسي آليات مكافحة الأوبئة، فقد تم تشكيل لجنة متخصصة في مجال الصحة بمسمى لجنة الصحة والعمل والشؤون الاجتماعية.

وفي عام 1981م تمت صياغة الميثاق الافريقي لحقوق الإنسان والشعوب، وقد تضمنت هذا الميثاق مجموعة من الحقوق الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والصحية، وكذلك الحريات والحقوق الجماعية لشعوب القارة الإفريقية، في مجال حماية الحقوق الصحية تنص المادة (16) من الميثاق: (1- لكل شخص الحق في التمتع بأفضل حالة صحية بدنية وعقلية يمكنه الوصول إليها. والفقرة (2) من نفس المادة تتعهد الدول الأطراف في هذا الميثاق باتخاذ التدابير اللازمة لحماية صحة شعوبها وضمان حصولها على العناية الطبية في حالة المرض) .

الفرع الثاني: اللجان والمراكز الصحية التي أنشأها الاتحاد الإفريقي لمكافحة الأوبئة:

تضمن الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب تدابير خاصة بحماية حقوق الإنسان والشعوب الافريقية، ومن ضمن هذه الحقوق الحقوق الصحية، فالمادة (30) من الميثاق الإفريقي نصت على تكوين اللجنة الافريقية لحقوق الإنسان والشعوب، والهدف من إنشاء هذه اللجنة هو النهوض بحقوق الإنسان والشعوب في إفريقيا وحمايتها، والمادة (45) من الميثاق الافريقي لحقوق الإنسان والشعوب تضمنت اختصاصات اللجنة( ) .

ومن المعلوم أن الأمراض الفتاكة والأوبئة حصدت حياة آلاف الأنفس في إفريقيا في السنين الماضية مثل الايبولا والطاعون والكوليرا والجدري والحمى الصفراء ومرض نقص المناعة (الإيدز) والملاريا. وقد تم إنشاء العديد من المراكز الإفريقية لمكافحة الأمراض والوقاية منها مثل وكالة للاتحاد الإفريقي لدعم مبادرات الصحة العامة للدول الأعضاء وتعزيز قدرة مؤسساتها الصحية على التعامل مع تهديدات الأمراض. وقد تم إنشاء مركز السيطرة على الامراض في إفريقيا في يناير 2016م.وللمركز دور كبير في مكافحة الأوبئة خاصة جائحة فيروس كرونا المستجد كوفيد- 19.

مما سبق يلاحظ أن النظام التأسيسي للاتحاد الإفريقي ينص على مكافحة الأوبئة والوقاية منها , وكذلك تضمن الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب لسنة 1981م.الحق في التمتع بصحة جيدة لكل إنسان. وتم تشكيل لجان متخصصة تابعة له في مجال الصحة، لكن يواجه الاتحاد الإفريقي مشكلة في تمويل برامجه الخاصة بمكافحة الأمراض والأوبئة.

الخاتمة

احمد الله تعالى وأشكره على توفيقي في كتابة هذا البحث رغم الصعوبات التي واجهتني والتي تمثلت في ندرة المصادر والمراجع وحداثة موضوع البحث وبصفة خاصة في مجال مكافحة فيروس كرونا المستجد كوفيد – 19. ومن خلال دراسة الجوانب النظرية والتطبيقية لهذا البحث تم التوصل للعديد من النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج:

1- تعرضت البشرية للأمراض والأوبئة والجوائح والكوارث، في العصور القديمة والوسطى والحديثة والمعاصرة، لكن بالرغم من ذلك يلاحظ ضعف الوسائل والتدابير لمكافحتها والحد منها، وخاصة بعد جائحة كرونا –المستجد -19.

2- بعد إنشاء منظمة الأمم المتحدة، صدرت العديد من المواثيق والمعاهدات الدولية الخاصة بتطوير العلاقات الدولية في جميع المجالات، وحماية حقوق الإنسان عموماً وحماية الحق في الصحة خصوصاً، وكذلك مكافحة الأمراض والأوبئة.

3- إنشاء منظمة الصحة العالمية، كمنظمة دولية متخصصة دولية تابعة لمنظمة الأمم المتحدة ساعد على تعاون الدول في المجال الصحي ومكافحة الأوبئة والأمراض، ولكن لابد من زيادة فعالية منظمة الصحة العالمية لدرء الأوبئة والجوائح قبل انتشارها وتسببها لأضرار بشرية، واقتصادية واجتماعية...إلخ.

4- اللوائح الصحية الدولية الصادرة عن منظمة الصحة العالمية دور مهم، لتضمينها التدابير والوسائل الخاصة بمكافحة الأمراض والأوبئة، لكن هناك مشكلة في ضعف فعالية آليات المكافحة، خاصة تجاه الدول الأقل نمواً.

5- يلاحظ قلة الاتفاقيات الدولية الإقليمية في مجال مكافحة الأوبئة والأمراض والجوائح .

6- لمنظمة المؤتمر الإسلامي دور مهم في مجال مكافحة الأوبئة، لكن عدم وجود منظمة صحية متخصصة تابعة لها قلل من سرعة مواجهة جائحة كرونا بصفة خاصة.

7- تعتبر منظمة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي من أكثر المنظمات الدولية الإقليمية فعالية في مجال مكافحة الأوبئة والجوائح، وهذا واضح من الاهتمام من قبل قادة دول المجلس، وكذلك وجود آليات متخصصة فعالة مثل اللجنة البرنامج الخليجي لمكافحة العدوى و اللجنة الخليجية للبحوث الصحية.

8- يلاحظ أن دور الجامعة العربية في محاربة ومكافحة الأوبئة متواضعاً، وذلك نسبة لعدم وجود منظمة متخصصة تابعة لها في مجال الصحة ومكافحة الأوبئة.

9- للاتحاد الإفريقي دور في مكافحة الأوبئة، وهناك لجان متخصصة تابعة له في مجال الصحة، لكن يواجه الاتحاد الإفريقي مشكلة في تمويل برامجه الخاصة بمكافحة الأمراض والأوبئة..

ثانياً: التوصيات::

1- ضرورة تنقيح وتعديل اللوائح الصحية الدولية لتكون أكثر فعالية في مكافحة الأمراض، والأوبئة والجوائح.

2- يجب الاستفادة من التجارب السابقة في مجال مكافحة الأوبئة والجوائح، بغرض إنشاء آليات وطنية وإقليمية ودولية فعالة.

3- يجب إبرام معاهدات دولية إقليمية ما بين الدول في إطار المنظمات الإقليمية الدولية، لمكافحة الأمراض والأوبئة.

4- ضرورة إنشاء منظمات متخصصة في مجال الصحة تابعة للمنظمات الدولية الإقليمية التي لم تنشئ مثل هذه المنظمات المتخصصة لزيادة فعالية مكافحة الأوبئة والجوائح.

5- ضرورة إنشاء صندوق دولي خاص بمكافحة الأوبئة والجوائح لدرء خطر الأوبئة والجوائح ومساعدة الدول الأقل نمواً.

6- تشجيع الجامعات والمراكز البحثية والباحثين للبحث في مجالات حماية الصحة والبيئة المحيطة بالإنسان ومكافحة الامراض و الاوبئة.

7- اضافة فرع جديد لفروع القانون الدولي بمسمى القانون الدولي الصحي وينظم العلاقات الدولية في مجل الصحة ومكافحة الأوبئة.

8- ابرام اتفاقية دولية اكثر الزاما للدول في مجال الصحة ومكافحة الاوبئة. مع تحديد آلية دولية فعالة لدرء الأوبئة والجوائح قبل انتشارها , وتضمين مبدأ المسؤولية الدولية في حالة الاشتباه بان ظهور الوباء وانتشاره بفعل فاعل.

الهوامش:

([1]) لسان العرب لابن منظور (مادة عهد) الجزء الثالث ص313.

([2]) الفارابي بمعجم ديوان الأدب الجزء 2 ص383.

([3]) ابن فارس معجم اللغة ، مادة وثق الجزء الأول ص915، أيضاً ابن فارس: مقاييس اللغة، مادة عهد، الجزء 4 ص167.

([4]) . محمد يوسف علوان. الوسيط في القانون الدولي العام، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص259.

([5]) أحمد اسكندري، محاضرات في القانون الدولي العام، القاهرة 1998، ص964.

([6]) اللوائح الصحية الدولية(2005) مقدمة موجزة للتنفيذ في إطار التشريعات الوطنية. وحدة غصدار اللوائح الصحية الدولية.منظمة الصحة العالمية 2009.ص 1.

([7]) المادة(2) اللوائح الصحية الدولية لسنة 1951م.

([8]) أبن منظور لسان العرب. المجلد الأول, ص 19.

(9)المقري.المصباح المنير. ص 384.

(10) وباء | (Epidemic) القاموس الطبي نسخة محفوظة 7 يونيو 2014 على موقع واي باك مشين.)

) 11( ) Trisha Torrey (5-11-2017), "The Difference Between an Epidemic and apandamic www.verywell.com.

(12) https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus-2019/advice-for-public/q-a-coronaviruses

) 13 (https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus-2019/advice-for-public/q-a-coronaviruses

The move to words a New Health organization: International Health Congerence. (pdf). (hroocle of the (14) World Health Organozotion. 1 (1-2)) 6 -11 -1947 Archived from the original (PDF) on August 2007.

(15) ميثاق منظمة الصحة العالمية المادة (2).

(16) الصحة في خطة التنمية المستدامة 2030م، تقرير أمانة منظمة الصحة العالمية. ديسمبر 2015م.

([17]) بو حريص، حوكمة منظمة الصحة العالمية بين الأسس المعيارية والمصالح التجارية .رسالة ماجستير .جامعة الحج الخضير ,باتنة.2012م.ص79

([19]) للمزيد راجع، محمد أحمد السريتي، المنظمات الاقتصادية الدولية في مجالات التعاون النقدي والتجاري والتنمية والتمويل والزراعة والأغذية. الإسكندرية – الدار الجامعية 2014، ص235-236.

([20]) النظم الصحية، موقع منظمة الصحة العالمية. الرابط: http://cutt.us./7vf

([21]) تقرير منظمة الصحة العالمية ومجموعة البنك الدولي

http://www.who.int/medicalenter/news/releeawa/2015/unc-report/en.

[22] محمد السيد سليم، العلاقات الدولية بين الدول الإس

(23) محمد السيد سليم، العلاقات الدولية بين الدول الإسلامية، مطابع جامعة الملك سعود، الطبعة الأولى، 1991م. (ص201).

(24) الدورة (38) لمجلس وزراء خارجية منظمة المؤتمر الإسلامي، 28يونيو 2011، كازخستان.

(25) ميثاق منظمة التعاون الإسلامي. المادة (1)

(26) للمزيد راجع برنامج العمل الاستراتيجي لمنظمة التعاون الإسلامي في مجال الصحة 2014-2023م.

(27) للمزيد راجع الملخص التابع لبرنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي 2013-2023م.

(28) للمزيد راجع البيان المشترك الصادر عن الفريق الاستشاري الإسلامي، يضم الفريق الاستشاري الإسلامي في عضويته الأمانة العامة لمنظمة التعاون ومجمع الفقه الإسلامي الدولي، والبنك الإسلامية للتنمية، والأزهر الشريف، بالإضافة لنخبة من العلماء والخبراء والأكاديميين من مختلف دول العالم الإسلامي.

(29) المادة (2) من ميثاق جامعة الدول العربية.

(30) الميثاق العربي لحقوق الإنسان، 2004، المادة (39).

(31) للمزيد يمكن مراجعة بيان مجلس جامعة الدول العربية الاقتصادي والاجتماعي حول مواجهة التداعيات الصحية لأزمة كوفيد 19 – مايو 2020م.

(32) الجامعة العربية تفترح وضع مبادرة صديقة للصحة في ظل أزمة كوفيد 19- ورقة أعدها قطاع الشؤون الاجتماعية إدارة الصحة والمساعدات الإنسانية. www.spa.90v.sa/2096421 9يونيو 2020م.

(33) خليل حسين، المنظمات القارية والإقليمية، التنظيم الدولي، المجلد، الثاني، دار المنهل اللبناني – بيروت 2010م، (ص152).

(34) المادة الرابعة من النظام الأساسي لمجلس التعاون الخليجي

(35) للمزيد يمكن مراجعة موقع مجلس الصحة لدول مجلس التعاون الخليجي h.sa/ar-sa/pages/links.aspx9.

(36) القرار (3) الصادر عن المؤتمر (58) لمجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون ومسقط 5-6محرم 1426هـ الموافق 14-15 فبراير 2005م.

(37) صحيفة الرياض الصادرة 6يناير 2021، الموافقة على إنشاء المركز الخليجي للوقاية من الأمراض ومكافحتها.

(38) للمزيد راجع: البيان الختامي الصادر عن المجلس الأعلى لدول مجلس التعاون الخليجي للدول العربية الدورة 1041 المنعقدة بمدينة العلا المملكة العربية السعودية 5يناير 2021م.

(39) المادة (3) الفقرة (ج) من النظام التأسيسي للاتحاد الافريقي لسنة 2002م.

(40) المادة (3) الفقرة (ن) من النظام التأسيسي للاتحاد الإفريقي لسنة 2002.

(41) المادة (14) الفقرة (ز) من النظام التأسيسي للاتحاد الافريقي.

(42)- الميثاق الافريقي لحقوق الإنسان والشعوب، هو عبارة عن معاهدة دولية إقليمية صياغتها الدول الافريقية عام 1981م ودخل حيز النفاذ عام 1986م.

(44) المادة (16) من الميثاق الافريقي لحقوق الإنسان والشعوب لسنة 1981م.

(45) للمزيد يمكن مراجعة المادة (45) من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب لسنة 1981م.